



زيادة الثقة بين القبول والرد (عند أبي داود نموذجاً)

د. فهد حسن علي محريد

حاصل على درجة العالمية الدكتوراه في الحديث وعلومه، قسم الكتاب السنة، كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية

الملخص

مسألة زيادة الثقة من المسائل التي وقع فيها خلاف كبير بين علماء الحديث، كما وقع الخلاف في مسائل أخرى في مصطلح الحديث، والمراد بزيادة الثقة التي أتكلّم فيها هنا هي: أن يروي جماعةً من الثقات حديثاً بإسناد ومتمن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة.

وكنّت قد شرعت في هذه الورقات للكلام في زيادة الثقة، مبيّناً أهمية الموضوع وأسبابه، وأهدافه، ذاكرًا لدراسات السابقة، وخطته التي كُونت من مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهارس علمية، علّي أن أشارك به طلبة علم الحديث.

ففي الفصل الأول: بيان المراد من زيادة الثقة، وعلاماتها، وحكمها، وأنواعها، وفيه مباحث:

المبحث الأول: تعريف زيادة الثقة، والمبحث الثاني: علامات زيادة الثقة، والمبحث الثالث: حكم زيادة الثقة، والمبحث الرابع: أنواع زيادة الثقة.

وأما الفصل الثاني: ففيه بيان منهج أبي داود في قبول زيادة الثقة، ونماذج في قبولها وردها، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج أبو داود في قبول الزيادة، والمبحث الثاني: نماذج من قبول زيادة الثقة أو ردها عند أبي داود رحمه الله، ثم ختمت البحث بخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، وذكر التوصيات.

الكلمات المفتاحية: الثقة، القبول والرد، أبي داود.



The Addition of a Trustworthy Narrator Between Acceptance and Rejection (Abu Dawood has an example)

Dr. Fahd Ḥasan Alī Muḥrayd

Holder of the Doctorate in Hadith and Its Sciences, Department of the Holy Book and the Sunnah, College of Da'wah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, KSA

ABSTRACT

The issue of the addition made by a trustworthy narrator (*ziyādat al-thiqah*) is one that has been the subject of considerable disagreement among hadith scholars, similar to the disagreements found in other areas of hadith terminology. The specific type of addition under discussion here refers to the case where a group of reliable narrators transmit a hadith with the same chain of narration and text, but one of them includes an additional element that the others do not mention.

I began writing these pages to discuss the topic of *ziyādat al-thiqah*, highlighting its significance, causes, and objectives. I also reviewed previous studies on the subject and outlined the structure of the study, which consists of an introduction, two chapters, a conclusion, and scholarly indices. My aim is to contribute this work to students of hadith sciences.

Chapter One is devoted to clarifying the concept of *ziyādat al-thiqah*, its identifying features, its legal status, and its various types. This chapter includes the following sections: Section One: Definition of *ziyādat al-thiqah*. Section Two: Indicators of *ziyādat al-thiqah*. Section Three: The ruling on accepting *ziyādat al-thiqah*. Section Four: Types of *ziyādat al-thiqah*.

Chapter Two addresses the methodology of Imām Abū Dāwūd in accepting additions made by trustworthy narrators, with illustrative examples of both acceptance and rejection. This chapter includes two sections:

Section One: Abū Dāwūd's methodology in dealing with such additions

Section Two: Examples of accepted or rejected additions in the works of Abū Dāwūd, may Allah have mercy on him

The study concludes with a summary of the key findings and a list of recommendations.

Keywords: Trust, acceptance and rejection, Abu Dawood.



مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله.... وبعد... فإن أحسن الكلام كلام الله تعالى وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لقد أرسل الله تبارك وتعالى رسوله محمدا ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. أرسله هاديا وبشيرا ونذيرا ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ففتح الله تعالى به قلوبا غلظا وأعيننا عميا وأذانا صما وما قبضه الله إليه إلا بعد أن أقام به الملة العوجاء إلى كلمة التوحيد لا إله إلا الله وأيده الله عز وجل بالمعجزات والآيات الباهرات التي تدل على صدقه فيما دعا إليه. وكان أعظم هذه الآيات هو المعجزة الكبرى الخالدة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ألا وهو القرآن الكريم، فالقرآن كتاب هداية ونور ومعجزة خالدة.

وبما أن محمدا ﷺ هو خاتم الأنبياء والمرسلين. وهو الذي أرسله الله إلى الناس أجمعين، فإن معجزته خالدة بخلود رسالته وعامة وشاملة لجميع البشر وجميع المنافع الدينية والدنيوية.

وبما أن القرآن معجزة خالدة فقد تكفل الله بصيانته وحفظه من التحريف والتبديل والتغيير قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ

نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾¹

وبما أن الله تبارك وتعالى قد حفظ القرآن فقد حفظ الله بيانه أيضا وهي السنة النبوية المطهرة سواء العملية أو القولية أو التقريرية، لأن ضياع السنة ضياع للقرآن.

ولهذا فإن المرجع الثاني من مراجع الإسلام هي السنة النبوية الشريفة والتي نتعرف عليها من أحاديث الرسول ﷺ، فأما السنة النبوية فهي ما ورد عنه ﷺ من قول أو فعل، أو تقرير، أو صفة، والتي نقلها لنا الصحابة الكرام ومن بعدهم بالتواتر حتى وصلت إلينا على ما هي.

ومن الكتب التي اعتنت بتصحيح ما جاء في السنة كتب علم الحديث والنقد وعلم الجرح والتعديل ودراسة الأسانيد وكتب التخريج وغيرها.

وقد قبض الله لعلم الحديث رجالاً عرفوا الحديث وما فيه كما يعرف أحدهم الدرهم فقد قال الأوزاعي رحمه الله: كنا نسمع الحديث، فنعرضه على أصحابنا، كما يُعرض الدرهم الزيف على الصيارفة، فما عرفوا أخذنا، وما تركوا تركنا².

وستنكلم في هذا البحث البسيط عن زيادة الثقة، وسنذكر نماذج من سنن الإمام أبي داود رحمه الله كنموذجاً لهذا البحث.

علماً بأن الحفاظ الذين أكثروا الرواية وكتبوا الأحاديث لا يكاد أحدهم إلا أن يأتي بزيادة التي لا يروها غيره، كما قال علي بن المدني رحمه الله: نظرنا فإذا يحيى بن سعيد يروي عن سعيد بن المسيب ما ليس يروي أحد مثله، ونظرنا فإذا الزهري يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد، ونظرنا فإذا قتادة يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد³.

وموضوع بحثنا هذا: إذا زاد من اتصف بالضبط والعدالة عن غيره زيادة، فهل هي مقبولة أو غير مقبولة؟ مع ذكر نموذج من أئمة أهل الحديث والصنعة ألا وهو الإمام الحافظ أبو داود رحمه الله.

أما عن أهمية العناية بهذا الموضوع فمن خلال عدة أمور، وهي:

أولاً: أن هذه المسألة (زيادة الثقة) من المسائل المهمة والتي لها الأثر في الحكم على الأحاديث.

ثانياً: تنبعث أهمية هذا الموضوع من كثرة الزيادات التي يزيدها الرواة الثقات في الأحاديث وما يترتب عليها من زيادة حكم أو تخصيص عام، أو تقييد مطلق.

ثالثاً: أن مما يشكل في هذا الموضوع أن الزيادة من الثقة مظنة القبول، والانفراد عن بقية الرواة مظنة الخطأ

1 سورة الحجر آية رقم 9.

2 الجامع لأخلاف الراوي وآداب السامع: (295/2).

3 سؤلات ابن أبي شيبه (النص 76).



والخطأ وارد من الثقافات ومن دونهم. رابعاً: بيان تنازع العلماء في ذلك بين قابل للزيادة مطلقاً وآخر راد لها مطلقاً والآخر يشترط شروطاً لها والآخر يتوقف فيها، وغير ذلك.

أسباب اختيار الموضوع:

- ما سبق من أهمية الموضوع.
- الخلاف الواقع بين العلماء في مسألة زيادة الثقة.
- موضوع زيادة الثقة من الموضوعات المهمة التي يستحسن على طالب الحديث العناية بها.
- الوقوف على مصدر من مصادر السنة النبوية للنظر إلى معرفة زيادة الثقة وعلامتها التي تتميز بها.

أهداف البحث:

- بيان أهمية موضوع زيادة الثقة المقبولة وما يترتب عليها من قبول ورد.
- إبراز خلاف العلماء في قبول الزيادة وردها.
- الوقوف على بعض النماذج التي تتميز بها معرفة الزيادة وعلاماتها، من سنن أبي داود رحمه الله.

الدراسات السابقة:

- الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، للمؤلف: أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي.
- زيادة الثقافات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة: (رسالة دكتوراه من جامعة أم القرى عام 1424هـ)، د. نور الله شوكت بيكر، أشرف عليها: د. سعدي الهاشمي.
- زيادة الثقة، للمليباري، بحث منشور، في مجلة الشريعة الإسلامية.
- زيادة الثقة وأثر القرائن في قبولها أو ردّها عند المحدثين، للدكتورة مستورة رجا حجيلان المطيري.
- زيادة الثقة عند الإمام الترمذي: دراسة نظرية تطبيقية من خلال كتابه الجامع، لنجم فريز عبد الله حسن.
- وقد اطلعت على هذه الأبحاث واستفدت منها، وحسب اطلاعي القاصر لم أجد دراسة تطبيقية مستقلة لدراسة الزيادة عند الإمام أبي داود في سننه والله أعلم.

خطة البحث:

وجعلت خطة البحث في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة. أما المقدمة فتحتوي على: بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ثم خطة البحث.

المبحث الأول: وفيه بيان المراد من زيادة الثقة، وعلاماتها، وحكمها، وأنواعها، وفيه مطالب:

المطلب الأول: تعريف زيادة الثقة.

المطلب الثاني: علامات زيادة الثقة.

المطلب الثالث: حكم زيادة الثقة.

المطلب الرابع: أنواع زيادة الثقة.

المبحث الثاني: وفيه بيان لمنهج أبي داود في قبول زيادة الثقة، ونماذج في قبولها وردّها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج أبو داود في قبول الزيادة.

المطلب الثاني: نماذج من قبول زيادة الثقة أو ردّها عند أبي داود رحمه الله.

الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، وأهم التوصيات.



المبحث الأول زيادة الثقة، وعلاماتها، وحكمها، وأنواعها

المطلب الأول

تعريف زيادة الثقة لغة واصطلاحاً

الزيادة في اللغة: مصدر زاد يزيد زيدا، وهي النماء والكثرة، خلاف النقص، وتطلق الزيادة على معان، منها: التكليف يقال: تزايد في كلامه، وتزودت الإبل أي تكلفت. ومنها الراوية: إذ سميت مزادة، وهي تكون من جلدين يزداد بينهما بجلد ثالث لتتسع، وسميت مزادة لمكان الزيادة، فهي بمعنى المؤتمن وهو مصدر قولك: وثق به يثق، وأنا واثق به وهو موثوق به، ورجل ثقة، وكذلك الائتان والجميع، وقد يجمع على الثقات، وهو في التذكير والثاني سوا¹.

أما في الاصطلاح: فقد عرفت الزيادة بعدة تعريفات ومن ذلك: قال ابن رجب في كتابه شرح علل الترمذي: وصورة هذه المسألة: "أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواة"². وعرفها الحاكم في معرفة علوم الحديث، بقوله: "معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد"³.

وقال ابن كثير رحمه الله: إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة⁴.

قلت: وكل هذه التعريفات لزيادة الثقة بمعنى واحد إلا أن هناك فرق في تعريف ابن رجب رحمه الله عن بقية التعريفات حيث قال: (فيزيد بعض الرواة بزيادة لم يذكرها بقية الرواة)، فقد عبر بصيغة الجمع، بمعنى: أي أنه قد تنفرد جماعة ثقات عن جماعة ثقات لم تروي تلك الزيادة، وأظن أنه لا تعرف تلك الزيادات إلا بعد سبر جميع المرويات والطرق والأسانيد لذلك الحديث، حتى تعرف منشأ الزيادة. **والثقة:** هو الذي جمع بين العدالة والضبط.

فقد قال ابن الصلاح رحمه الله: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يروي، وتفصيله أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعنى"⁵.

وعرف الخطيب البغدادي العدل بأنه: "من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به وتوقي ما نهى عنه وتجنب الفواحش المسقطه وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملاته فمن كان هذا حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه ومعروف بالصدق في حديثه"⁶.

وقال الحافظ ابن حجر في نزاهة النظر: "المراد بالعدل: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة"⁷. ومما يشترط في العدالة عدة أمور: "وهي الإسلام، والبلوغ، والعقل، والتقوى، والاتصاف بالمروءة، وترك ما

1 انظر لسان العرب: (4/ 182) و(12/ 250)، ومعجم مقاييس اللغة: (3/ 40)، وأساس البلاغة: (280).

2 انظر شرح علل الترمذي: (1/ 425).

3 معرفة علوم الحديث (ص 130).

4 الباعث الحديث لابن كثير (ص 61).

5 مقدمة ابن الصلاح ص 94.

6 الكفاية في علم الرواية ص 80.

7 نزاهة النظر ص 38، وانظر منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر ص 79.



يخل بها"1.

والضبط كما قال العلماء ضبطان: "ضبط صدرٍ وضبط كتاب"2، وهو نقل المروي كما تلقاه الراوي لفظاً ومعنى.

وقد جاء في بعض التعريفات أن الضابط: "من يكون حافظاً متيقظاً غير مغفل ولا ساهٍ ولا شاكٍ في حالتي التحمل والأداء وهذا هو الضبط التام وهو المراد"3.

■ كيف يُعرف ضبط الراوي؟

ويعرف كون الراوي ضابطاً بأمر قررها العلماء واختبروا به ضبط الرواة وهو كما يلي: أن نوازن رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان فإن وجدنا روايته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه4.

المطلب الثاني علامات زيادة الثقة

من مناهج العلماء والمحدثين في زيادة الثقة اتحاد السند والمخرج، وأن تكون من تابعي فما فوقه وأن تكون من راوٍ ثقة، وهذه العلامات لا بد من الأخذ بها لتمييز زيادة الثقة عن غيرها.

فالعلامة الأولى: أن تكون بعد جمع الطرق بإسنادٍ واحد.

بمعنى: أنه لا بد من توافق السند وإذا اختلف السند فلا تعد هذه الزيادة من قبيل زيادة الثقة بل تعد من مختلف الحديث أو أنه حديث آخر أو قاله في موضع آخر أو قيل في وقت آخر أو غير ذلك، ومما يدل على ذلك.

قول ابن حجر رحمه الله: في زيادة الثقة حيث قال: والمسلم أن هذا كله إذا كان للمتن إسناد واحد، أما إذا كان له سندان فلا يجري فيه هذا الخلاف5.

ومما قاله ابن رجب رحمه الله: وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها ههنا فصورتها أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة6.

أما إذا جاء الحديث بإسنادين مختلفين فليس هذا محل بحثنا.

والعلامة الثانية: أن تكون الزيادة من التابعي فما بعده.

فمن مناهج العلماء والمحدثين في زيادة الثقة أنها إن كانت هذه الزيادة من صحابي لصحابي آخر فلا خلاف بينهم في قبولها، وذلك لعدالتهم وعلمهم وقربهم من الوحي، بشرط أن يصح السند.

فقد قال السخاوي رحمه الله في فتح المغيث: "الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند مقبولة على الاتفاق"7.

قلت: أما إن كانت من تابعي فما فوقه فهذه هي موضوع حديثنا.

كما قال ابن حجر رحمه الله في النكت على ابن الصلاح: "والذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة إنما هو

1 نزهة النظر ص38، وانظر منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر ص79.

2 انظر نزهة النظر ص38.

3 توضيح الأفكار، الصنعاني ص8.

4 مقدمة ابن الصلاح ص95.

5 النكت على ابن الصلاح لابن حجر (611/2).

6 شرح علل الترمذي لابن رجب: (425/1).

7 فتح المغيث للسخاوي (218/1).



زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم¹.
العلامة الثالثة: أن تكون الزيادة من راوٍ ثقة.
وهذه العلامة (أن تكون الزيادة من راوٍ ثقة) شرط أساسي في الزيادة، فإن كانت من غير العدل الضابط ولم تجمع شروط الصحة فإنها لا تقبل ولا يلتفت إليها بل تعد ضعيفة أو شاذة أو منكرة.
فقد قال ابن عبد البر رحمه الله في التمهيد: "إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبت عنه وكان أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ، لأنه كحديث مستأنف، وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ ولا متقن فإنه لا يلتفت إليها"².
فهذه العلامات لابد من الأخذ بها لتمييز زيادة الثقة عن غيرها، ومن العلماء من اشترط شروطاً ليس هذا محلاً لذكرها؛ خشية التطويل.

المطلب الثالث حكم زيادة الثقة

خلاف طويل بين علماء الحديث في حكم زيادة الثقة، ويمكن لنا أن نقسم أقوالهم حسب اختلافهم في قبول الزيادة، أو ردها على مناهج، فمنهم من ردها مطلقاً ومنهم من قبلها مطلقاً، ومنهم من اشترط شروطاً لقبولها، ومنهم من توقف في قبولها ورددها، بما أن الأصل قبول زيادة الثقة؛ وذلك لوردها من إمام ثقة حافظ ضابط متقن، وسأذكر الخلاف؛ وذلك لأن بعض هذه المناهج لها وجهة في النظر وذهب إليها كثير من العلماء، وبيان ذلك على التالي:

القول الأول: رد الزيادة مطلقاً:

قالوا أن الزيادة إذا خالفت مجموعة من الثقات، ولم تكن في حديث آخر، ولم يذكرها الثقات الأثبات، فترد مطلقاً ولا تقبل، ومنهم من ذهب إلى هذا القول أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح التميمي، الإبهري المالكي، حيث قال: لأن ترك الحافظ لنقلها، وذهابهم عن معرفتها يوهنها، ويضعف أمرها ويكون معارضاً لها، وليست كالحديث المستقل إذ غير ممتنع في العادة سماع واحد فقط للحديث من الراوي وانفراده به، ويمتنع فيها سماع الجماعة لحديث واحد، وذهاب زيادة فيه عليهم ونسيانها إلا الواحد³.
قلت: وهذا الكلام في غاية الروعة والنفاسة، وفيه مطابقة للعقل.

القول الثاني: قبول الزيادة مطلقاً:

الزيادة إما أن تكون في السند وإما أن تكون المتن فإن كانت في السند فقد قال الحاكم في مستدركه على الصحيحين في أكثر من موضع: (الزيادة من الثقة مقبولة)⁴.
وقال الحافظ ابن حجر: "وجزم ابن حبان، والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال، سواء أتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكتون أو تساوا، وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في مصنفاته"⁵.

ومما قاله الخطيب رحمه الله في الكفاية: "الزيادة مقبولة من العدل"⁶.
وقال النووي رحمه الله: "زيادات الثقة مقبولة مطلقاً عند الجماهير من أهل الحديث والفقه والأصول، وقيل: لا

1 النكت على ان الصلاح لابن حجر: (691/2).

2 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (306/3).

3 انظر ترجمته في الإرشاد، الخليلي (2/773)، وفي سير أعلام النبلاء، الذهبي 16/332، رقم (241)، نقلا عن السخاوي، فتح المغيث 1/235.

4 انظر: (1/101 و 161 و 753 و 463) و(2/210).

5 النكت على ابن الصلاح: (2/687 - 688).

6 الكفاية (ص424).



تقبل، وقيل: تقبل أن زادها غير من رواه ناقصاً، ولا تقبل أن زادها هو، وأما إذا روى العدل الضابط المتقن حديثاً انفراداً به فمقبول بلا خلاف، نقل الخطيب البغدادي اتفاق العلماء عليه¹. وعند النظر في هذا الأقوال فإن الذي عليه العمل قبول زيادة الثقة، ولو أن الثقة انفراداً بحديث لكان واجباً عليك قبول خبره وتصديقه، وذهب إليه الفقهاء والأصوليين، بشرط أن تنطبق عليه شروط العدالة والضبط.

القول الثالث: القبول بالقرائن:

بعض العلماء اشترط لقبول زيادة الثقة قرائن وشروط وقالوا: أنه لا ينبغي قبولها ولا ردها على الإطلاق، بل لابد من دلائل تعضد قبول تلك الزيادة، ومن تلك القرائن والدلائل ما يلي:

- اتفاف الأئمة على قبول روايته.
- أن يكون حافظاً متقناً لما ينقله.
- ألا تكون مخالفة ومنافية لما رواه الثقات الأثبات سنداً ومتناً.
- التكافؤ في العدد.

وهذه القرائن المذكورة أنفاً هي مستخلصة من أقوال الأئمة، فمن ذلك:

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وفي سؤالات السهمي للدارقطني: سئل عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات؟ قال: ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته، أو ما جاء بلفظ زائد فتقبل تلك الزيادة من متقن، ويحكم لأكثرهم حفظاً وثباتاً على من دونه"².

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله معقباً على هذا القول: "وقد استعمل الدارقطني ذلك في العلل والسنن كثيراً"³. وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في الموقظة: "وإن كان الحديث قد رواه الثابت بإسناد، أو وقفه، أو أرسله، ورفقاؤه الأثبات يخالفونه، فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات، فإن الواحد قد يغلط. وهنا قد ترجح ظهور غلظه فلا تعليل، والعبرة بالجماعة، وإن تساوى العدد، واختلف الحافظان، ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر، فهذا الضرب

يسوق البخاري ومسلم الوجهين منه في كتابيهما"⁴.

وممن يميل إلى هذا العمل (أي قبولها بالقرائن) الحافظ ابن رجب الحنبلي فمن مفهوم كلامه أنه لا يقبلها مطلقاً (زيادة الثقة) ولا يردها مطلقاً بل بحسب القرائن فقد اعترض على المتقدمين كالحاكم والخطيب وابن الصلاح بمجموعة من اعتراضات والذي يظهر واضحاً من سياق كلامه أنه يرجح المذهب القائل: لا تقبل الزيادة إلا من الثقة المبرز في الحفظ، وهذا القول أنصف بكثير ممن قبلها مطلقاً، ثم ينسب ذلك إلى الأئمة المتقدمين، ولم يفصح رحمه الله برأيه بوضوح في هذه القضية، بل نلمسه عملياً من خلال مناقشته للأقوال المنسوبة إلى المتقدمين القائلين بالقبول لزيادة الثقة على إطلاقها، إذ نفى ذلك عن الأئمة: كأبي حنيفة، وأحمد، والبخاري، وغيرهم،

وناقش الخطيب والحاكم وفند دعواهم في إطلاق القبول⁵.

ولعل هذا القول هو المعتمد والذي مشى عليه أئمة أهل الحديث وعليه العمل، والله أعلم.

القول الرابع: التوقف في قبولها وردها:

هناك من الأئمة من توقفوا في قبول زيادة الثقة ولم يردوها فمن ذلك الإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي فإنه اكتفى بإيراد الأقوال، فقال: "إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة فهل هي مقبولة أو لا؟ فيه خلاف مشهور فحكى الخطيب عن أكثر الفقهاء قبولها وردها أكثر المحدثين"⁶.

1 شرح مسلم (1/ 32 - 33).

2 النكت على ابن الصلاح 2/ 689.

3 النكت على ابن الصلاح 2/ 689.

4 الموقظة للإمام الذهبي ص 52.

5 انظر شرح علل الترمذي (1/ 418-437) بتصرف

6 انظر مختصر علوم الحديث بشرحه الباعث الحثيث (ص 58-59).



بعد كلامه هذا لا يفهم منه ردها ولا قبولها ولا ترجيح بينهما، وكذا فعل الإمام السيوطي في التدريب¹، والصنعاني في التوضيح².

وبعضهم قال أن الإمام البخاري في كتبه لم يصرح حول هذه القضية (قبول الزيادة أو ردها)، خلا ما نقل عنه بعض المتأخرين من القول بقبولها!

فقد قال الخطيب البغدادي في الكفاية: "أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب قال: أنبأنا محمد بن نعيم الضبي قال: سمعت أبا إسحاق: إبراهيم بن محمد بن يحيى يقول: سمعت محمد بن هارون المكي يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري، وسئل عن حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن الرسول ﷺ قال: لا نكاح إلا بولي؟ فقال: الزيادة من الثقة مقبولة وإسرائيل بن يونس ثقة، وأن كان شعبة والثوري أرسلاه فإن ذلك لا يضر الحديث"³. قلت: فلعل هذا القول وهذا العمل صريح منه في قبولها.

المطلب الرابع أنواع زيادة الثقة

الزيادة كما ذكرناه في تعريفها: بأن يروي جماعة من الثقات حديثاً واحداً بمتن واحد وبإسناد واحد، فيزيد بعض الرواة الثقات الأثبات بزيادة لم يذكرها البقية، فيكون بذلك أن الزيادة تكون إما في السند وإما في المتن، وهذا هو موضوع حديثنا، فنقول:

النوع الأول: الزيادة في السند:

إن مما هو معلوم بالضرورة أن القرآن الكريم محفوظ من الزيادة والنقصان وذلك بحفظ الله تعالى له ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁽⁴⁾، فهياً الله سبحانه وتعالى للناس حفظه في الصدور والكتاب، ومثلما حفظ القرآن، حُفظت السنة، وإن كان هناك فرقا واضحا، ولكن الله سبحانه وتعالى هياً حفاظاً أتقياء حملوا لواء السنة المطهرة فنفوا عنها الكذب والوضع، فكان في مقدمة هؤلاء الصحابة الكرام رضي الله عنهم. فقد كانوا حريصين كل الحرص على حفظ حديث رسول الله ﷺ، فكانوا يتناوبون في حضور مجالس الذكر إذا عرض لهم عمل أو شغلهم شاغل، فعن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (كنت أنا وجار لي من الأنصار من بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ - ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك). ومثلما حرصوا على سماع الحديث، حرصوا على نقله وتبليغه، وكان من أبرزهم ابن عباس، وأبي هريرة، وأم المؤمنين عائشة، وابن عمر وغيرهم كثير رضي الله عنهم.

ثم جاء بعد ذلك عهد التابعين فنهلوا من علمهم، وحفظوا منهم فكانوا همزة الوصل بين الصحابة في القرن الأول والمصنفين في بداية القرن الثاني وكان من أبرزهم سعيد بن المسيب، والشعبي، والحسن البصري، وبشير بن نهيك، وهمام بن منبه، وسعيد بن جبير، وقتادة السدوسي، وغيرهم، إلى عهد الأئمة أصحاب الكتب، فلما طال الزمان والناس بشر قد يقع منهم الخطأ والزلل، فقد يأتي حديث بسند، فيزيد هذا عن ذاك في السند فقد يفسر راوٍ مهمل أو يذكر اسمه ونسبه حتى يميزه عن غيره، أو تكون بوصول مرسل، أو رفع موقوف أو مقطوع، أو زيادة في الإسناد ومنه المزيد في متصل الأسانيد، وغير ذلك مما قد يقع في السند.

النوع الثاني: الزيادة في المتن:

وهي زيادة كلمة، أو جملة أو أكثر، في متن الحديث، فيتوهم القارئ أو السامع أنها من أصل الحديث، وليس

1 انظر تدريب الراوي: (184 / 1 - 186).

2 انظر توضيح الأفكار: (339 / 1 - 346).

3 الكفاية (ص413)، وانظر تدريب الراوي (1/184).

4 سورة الحجر آية رقم 9.



بذلك.
فالصحابة الكرام بشراً يتفاوتون في الحفظ، فأحدهم سريع الحافظة، والآخر دون ذلك، فقد كانوا يؤدون ما سمعوا من رسول الله ﷺ، وكان بعضهم أكثر من الرواية كأبي هريرة وأنس وجابر وعائشة، وبعضهم مُقل كبلال، وخالد بن الوليد، وغيرهم، رضي الله عنهم أجمعين.
وإنما أقلوا في روايتهم عن رسول الله ﷺ؛ لانشغالهم بالفتوحات والجهاد أو لخوفهم من الوقوع في الخطأ على رسول الله ﷺ، أو لاعتقائهم بالحفظة الضابطين الذين يحدثون بالأحاديث.
وكان منهم يقول بعد تحديده الحديث: "أو كما قال رسول ﷺ"، وهذا يدل على احتياطهم وتقواهم وحتى لا يقولوا على رسول الله ما لم يقله أو يفعله.
وهكذا كانت روايات من بعدهم من التابعين، وتابعيهم، ومن جاء بعدهم من الثقات المتقنين الأتبات الذين لا يشك في ثقتهم وضبطهم وحفظهم.
فكل يحدث بما فهم وحفظ، ولذا نجد بعض القصص والأحداث يرويها الصحابة أو من بعدهم، تختلف في ألفاظها فذاك يزيد وذاك يختصر والحديث واحد؛ والسبب في ذلك أن كل واحد يرويها ويؤيدها بما فهم وحفظ، وروية الحديث بالمعنى بشروطه لا يضر كما هو معلوم عند أهل الحديث والعلم.
والأمثلة على ذلك كثيرة وسنذكرها بعضاً منها بإذن الله تعالى.

المبحث الثاني

منهج أبي داود في قبول زيادة الثقة، ونماذج في قبولها وردّها

المطلب الأول

منهج أبي داود في قبول الزيادة

الإمام أبي داود رحمه الله من العلماء البارزين في علم الحديث ويُعد من الذين قعدوا لنا قواعد العلل والحديث، وهو من الذين كان لهم عناية فائقة بزيادة الثقة في الحديث، قال في رسالته لأهل مكة عند بيان منهجه في إعادة الحديث: "وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث.."¹
وقال في حديثه عن منهجه في اختيار الأحاديث: "... فربما يجيء حديث من طريق وهو عند العامة من طريق الأئمة الذين هم مشهورون غير أنه ربما طلبت اللفظة التي تكون لها معان كثيرة..."²
وقال ابن رجب في شرح علل الترمذي: "وأما الزيادة في المتن والألفاظ، فأبي داود -رحمه الله- في كتاب السنن أكثر الناس اعتناء بذلك، وهو مما يعتني به محدثو الفقهاء"³
وقال الدهلوي: "كان همته (أبي داود) جمع الأحاديث التي استدلل بها الفقهاء، ودارت فيهم، وبنى عليها الأحكام علماء الأمصار، فصنف سننه، وجمع فيها الصحاح والحسن واللين والصالح للعمل"⁴
فمما سبق يتبين عنايته رحمه الله بالزيادة في المتن، ولكني عند البحث لم أجد في رسالته لأهل مكة ما يبين منهجه في قبول الزيادة من ردها، إلا أنه يؤخذ من كلامه حول أحاديث في السنن ما يمكن أن يفيد في ذلك حيث قال في رسالته: "وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه مالا يصح سنده"، وقال: "ما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من بعض"⁵.

1 رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: 23).

2 رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: 32).

3 شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي: (639/2).

4 حجة الله البالغة (1/ 434).

5 رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: 28).



- وقال: " وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه إلا أن يكون كلام استخرج من الحديث ولا يكاد يكون هذا"¹.
- فما سبق يمكن أن نأخذ قاعدة عامة وهي صحة الزيادات التي يوردها، خاصة أنه في كثير من المواضع يسكت عن بيان حكم الزيادة، وفي بعضها يبين حكمها، وهذا ما يظهر في الأمثلة التي أورتها، وفي بعض المواضع يوردها بصيغة التمريض، ومما سبق يتبين لنا:
- أن الزيادة تأخذ الحكم العام للأحاديث عند أبي داود فما سكت عنه فهو صالح، وما فيه ضعف بينه بصريح القول أو بروايته بصيغة تدل على ضعفه.
 - ظاهر صنيعه أنه يقبل الزيادة، إلا ما بين ضعفها عنده، فهو يسكت عن كثير من الزيادات وفي بعضها يرددها ويبين ضعفها.
 - بعض الزيادات سكت عنها وفيها ضعف وهذا وارد على هذه الزيادات كما هو وارد على الأحاديث.
 - أنه ربما أورد الزيادة بلا سند اختصاراً، أو لكونه أوردتها بسند في موضع سابق، وقد يكون في ذلك إشارة لضعف تلك الزيادة.

المطلب الثاني

نماذج من قبول زيادة الثقة أو ردها عند أبي داود رحمه الله

- 1- قال حدثنا عثمان، وأبو بكر ابنا أبي شيبه قالوا: حدثنا عمر بن سعد، عن سفيان، عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه فلم يرد عليه». قال أبو داود: وروي عن ابن عمر، وغيره، «أن النبي ﷺ تيمم ثم رد على الرجل السلام»². أورد الزيادة هنا وسكت عنها إلا أنه أوردتها بصيغة التمريض وحذف الإسناد اختصاراً وفي هذا إشارة لضعف الزيادة، والله أعلم.
- 2- قال حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، عن داود بن عبد الله، ح وحدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله، عن حميد الحميري، قال: لقيت رجلاً صاحب النبي ﷺ أربع سنين، كما صحبه أبو هريرة، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل، أو يغتسل الرجل بفضل المرأة». ثم قال: زاد مسدد: «وليغترفا جميعاً»³. وهذه الزيادة أخرجها الإمام أحمد في مسنده (28 / 225)، والنسائي في سننه (1 / 142).
- 3- وقال حدثنا محمود بن خالد، ويعقوب بن كعب الأنطاكي - لفظه - قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم، عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن ميسرة، عن المقدم بن معدي كرب، قال: «رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فلما بلغ مسح رأسه، وضع كفيه على مقدم رأسه، فأمرهما حتى بلغ القفا، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه». ثم قال: قال محمود: أخبرني حريز⁴، ثم أورد حديثاً فقال: حدثنا محمود بن خالد، وهشام بن خالد، -المعنى-، قالوا: حدثنا الوليد بهذا الإسناد، قال: «ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما». ثم قال: زاد هشام «وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاخِ أُذُنَيْهِ»⁵.

1 المصدر السابق.

2 سنن أبي داود (1 / 16/5).

3 سنن أبي داود (1 / 81/21).

4 سنن أبي داود (1 / 122/31).

5 سنن أبي داود (1 / 123/30).



أخرجه ابن ماجه في سننه بنحوه (1/ 282).

4- وقال حدثنا شاذ بن فياض، حدثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، قال: «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رءوسهم، ثم يصلون ولا يتوضؤون». ثم قال أبو داود رحمه الله: زاد فيه شعبة، عن قتادة، قال: كنا نخفق على عهد رسول الله ﷺ، ورواه ابن أبي عروبة، عن قتادة بلفظ آخر¹

في هذا الحديث عدد من الزيادات عن قتادة وغيره ولكن أبي داود أورد هذه الزيادة دون غيرها، وأشار إلى زيادة أخرى عنه، والذي يظهر من صنيعه وكلام الأئمة أنه قبل هذه الزيادة دون غيرها، حيث حكم الأئمة على الزيادات الأخرى بالشذوذ والنعارة.

5- وقال حدثنا سليمان بن حرب، وعبد الرحمن بن المبارك، قالوا: حدثنا حماد، عن سماك بن عطية، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، جميعا عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة».

ثم قال رحمه الله: زاد حماد في حديثه: إلا الإقامة.

ثم قال وحدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس، مثل حديث وهيب قال: إسماعيل، فحدثت به أيوب، فقال: إلا الإقامة².

أخرج هذه الزيادة البخاري في صحيحه (1/ 125)، ومسلم في صحيحه (1/ 286)، وغيرهم.

6- وقال حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، ح قال أبو داود: وحدثنا القعني، حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد - وهذا لفظه - عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، أنها قالت: «كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله ﷺ، فيصلي رسول الله ﷺ وأنا أمامه إذا أراد أن يوتر».

زاد عثمان: «غمزني» ثم اتفقا أي عثمان والقعني- فقال: «تتحي»³.

أخرج هذه الزيادة الإمام أحمد في مسنده (42/ 313)، "وهذا القول محمول على أنه قال: ذلك خارج الصلاة بعد ما سلم من ركعتين، والله سبحانه وتعالى أعلم"⁴، أو كون ذلك كان قبل الصلاة.

7- وقال حدثنا هارون بن عبد الله، ومحمد بن رافع المعنى، قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن معروف يعني ابن خربوذ المكي، حدثنا أبو الطفيل، قال: رأيت النبي ﷺ «يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه، ثم يقبله».

ثم قال: وزاد محمد بن رافع، ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحلته⁵.

قال البيهقي في السنن الكبرى (5/ 163): "ورواه أبو عاصم، عن معروف، وزاد فيه: "ثم يقبله ثم خرج إلى الصفا والمروة [ص:164] فطاف سبعا على راحلته " أخبرناه أبو علي الروذباري، أنبا محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن رافع، ثنا أبو عاصم فذكره أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الطيالسي، عن معروف دون ذكر البعير ولم يذكر أيضا هذه الزيادة التي تفرد بها ابن رافع، عن أبي عاصم، وقد رواه هارون بن عبد الله عن أبي عاصم دون هذه الزيادة".

وقال أبو نعيم في معرفة الصحابة (4/ 2068) "لفظ أبي عاصم، رواه وكيع، ومحمد بن مهزم، ومحمد بن ربيعة، عن معروف، نحوه"

1 سنن أبي داود (1/ 200/51).

2 سنن أبي داود (1/ 508/141، 509).

3 سنن أبي داود (1/ 714/190).

4 شرح سنن أبي داود لابن رسلان (4/ 265).

5 سنن أبي داود (2/ 1879/176).



8- قال حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن سهيل يعني ابن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، حدثني فاطمة بنت أبي حبيش، أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش، أن تسأل رسول الله ﷺ «فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد، ثم تغتسل».

ثم قال أبو داود: ورواه قتادة، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، أن أم حبيبة بنت جحش استحضت، فأمرها النبي ﷺ: أن تدع الصلاة أيام أقرانها، ثم تغتسل وتصلي".

قال أبو داود: لم يسمع قتادة من عروة شيئاً.

ثم قال: وزاد ابن عيينة، في حديث الزهري، عن عمرة، عن عائشة، أن أم حبيبة كانت تستحاض، فسألت النبي ﷺ «فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرانها».

قال أبو داود: وهذا وهم من ابن عيينة ليس هذا في حديث الحفاظ عن الزهري، إلا ما ذكر سهيل بن أبي صالح

وقد روى الحميدي هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه: «تدع الصلاة أيام أقرانها»¹.

قال العظيم آبادي في عون المعبود شرح سنن أبي داود (1/ 465): "وحاصل الكلام أن جملة تدع الصلاة أيام أقرانها ليست بمحفوظة في رواية الزهري ولم يذكرها أحد من حفاظ أصحاب الزهري غير ابن عيينة وهو وهم فيه والمحفوظ في رواية الزهري إنما قوله: فأمرها أن تقعد الأيام كانت تقعد ومعنى الجملتين واحد لكن المحدثين معظم قصدهم إلى ضبط الألفاظ المروية بعينها، فرووها كما سمعوا، وإن اختلفت رواية بعض الحفاظ في بعض ميزوها وبينوها".

9- وقال حدثنا محمد بن آدم المصيصي، حدثنا أبو خالد، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به» بهذا الخبر.

ثم قال رحمه الله: زاد «وإذا قرأ فأنتصوا».

قال أبو داود: «وهذه الزيادة وإذا قرأ فأنتصوا ليست بمحفوظة الوهم عندنا من أبي خالد»².

قال العظيم آبادي في عون المعبود شرح سنن أبي داود (3/ 259): "واعلم أن هذه الزيادة وهي قوله -وإذا قرأ فأنتصوا- مما اختلف الحفاظ في صحته، فروى البيهقي في السنن الكبرى عن أبي داود السجستاني أن هذه اللفظة ليست بمحفوظة، وكذلك رواه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي والدارقطني والحافظ أبو علي النيسابوري شيخ الحاكم أبي عبد الله قال البيهقي قال أبو علي الحافظ: هذه اللفظة غير محفوظة قد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم لها لا سيما ولم يروها مسندة في صحيحه والله أعلم انتهى كلامه. وقال الزيلعي: روي هذا من حديث أبي موسى ومن حديث أبي هريرة، فحديث أبي موسى رواه مسلم في صحيحه في باب القراءة والركوع والسجود والتشهد فقال وحدثنا أبو عسان المسمعي حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي ونحوه وحدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا جرير عن سليمان التيمي عن قتادة بهذا الإسناد مثله يعني حديث قتادة عن يونس بن جببر عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ فذكر حديث: "إذا كبر الإمام فكبروا" قال مسلم وفي حديث جرير عن سليمان عن قتادة من الزيادة "وإذا قرأ فأنتصوا" ثم قال: قال أبو إسحاق يعني صاحب مسلم قال أبو بكر بن أخت أبي النصر في هذا الحديث أي طعن فيه فقال مسلم تريد أحفظ من سليمان التيمي فقال له أبو بكر فحديث أبي هريرة يعني "وإذا قرأ فأنتصوا" فقال مسلم هو عندي صحيح، فقال لم تضعه هاهنا؟ فقال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما اجتمعوا عليه؛ انتهى كلام مسلم، قال المنذري: وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه وقد تقدم الكلام على قوله "وإذا قرأ فأنتصوا" في باب الإمام يصلي من قعود في الجزء الثاني".

وقال البيهقي في السنن الكبرى (2/ 224): "ووكذلك رواه أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان وهو وهم من ابن عجلان أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري قال: سمعت يحيى

1 سنن أبي داود: (1/ 73 / 281).

2 سنن أبي داود: (1/ 165 / 604).



بن معين يقول في حديث ابن عجلان: " إذا قرأ فأنصتوا " قال: ليس بشيء، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو محمد بن حيان، أنبأ ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي وذكر هذا الحديث، فقال أبي: ليست هذه الكلمة محفوظة، هي من تخاليف ابن عجلان. قال: وقد رواه خارجة بن مصعب أيضا، يعني عن زيد بن أسلم، وخارجة أيضا ليس بالقوي...".

10- وقال حدثنا حامد بن يحيى، أخبرنا سفيان، ح وحدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، سمع عياضا، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: «لا أخرج أبدا إلا صاعا، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر، أو شعير، أو أقط، أو زبيب»، هذا حديث يحيى. ثم قال رحمه الله: وزاد سفيان: أو صاعا من دقيق، قال حامد: فأنكروا عليه، فتركه سفيان.

قال أبو داود: «فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة»¹.
قال النسائي في السنن الكبرى (3/ 42): " لا أعلم أحدا قال في هذا الحديث دقيقا غير ابن عيينة".

11- وقال حدثنا النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي مرزوق، عن حنش الصنعاني عن رويغ بن ثابت الأنصاري، قال: قام فينا خطيبا، قال: أما إنني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم حنين، قال: " لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره - يعني إتيان الحبالى - ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنما حتى يقسم" حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو معاوية، عن ابن إسحاق، بهذا الحديث قال: «حتى يستبرئها بحبضة» زاد فيه «بحبضة». وهو وهم من أبي معاوية وهو صحيح في حديث أبي سعيد.

زاد ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين، حتى إذا أعجفها ردها فيه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه ".

قال أبو داود: الحبضة ليست محفوظة وهو وهم من أبي معاوية².
بين هنا أن الزيادة ليست محفوظة من حديث رويغ.

12- حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فرد عليه السلام، ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه، فجلس، فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه، فجلس، فقال: «ثلاثون»

ثم قال رحمه الله: حدثنا إسحاق بن سويد الرملي، حدثنا ابن أبي مريم، قال: أظن أنني سمعت نافع بن يزيد، قال: أخبرني أبو مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه عن النبي ﷺ بمعناه، زاد: ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: «أربعون» قال: «هكذا تكون الفضائل»³.

أخرج هذه الزيادة البيهقي في شعب الإيمان (11/ 245) وسكت عنها أبي داود هنا وفي ثبوتها كلام للأئمة. قلت: فهذه نماذج وأمثلة بقبول الزيادة أو ردها والسنن مليء، ومما هو معلوم من سنن أبي داود بأنه كتاب فقه وأحكام كما ذكر ذلك هو في رسالته لأهل مكة، والزيادة في الحديث قد تبين معناه، أو تفيد مطلقاً، أو تخصص عاماً، أو تفيد في معرفة حكم فقهي، والفقهاء يعنون بمثل هذا.

وقد قال الحاكم في علوم الحديث: " هذا النوع من هذه العلوم معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة

1 سنن أبي داود (2/ 1618/113).

2 سنن أبي داود (2/ 2159/248).

3 سنن أبي داود (4/ 5195/350).



راو واحد، وهذا مما يعز وجوده ويقل في أهل الصنعة من يحفظه"¹.
خاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، أحمده سبحانه على فضله وتيسير وإعانتته، وبعد، فمن خلال عملي في هذا البحث فقد توصلت إلى عدة نتائج:

- أن زيادة الثقة مقبولة بشروط ذكرها الأئمة.
- عند تعارض الرواة في زيادة الثقة فإننا نلجأ إلى المرجحات والمعضدات.
- أن من توقف في قبول زيادة الثقة دليل على مدى حرصهم وتثبتهم في نقل الأخبار.
- يجب التثبت من زيادة الثقة حتى لا تتداخل مع المنكر والشاذ.
- أن الإمام أبو داود كان ممن له عناية فائقة في ذكر الزيادة في المتن ويوردها بعد ذكر الحديث.

أهم التوصيات:

- كما أوصي نفسي والباحث في علم الحديث:
- أولاً: الاهتمام بموضوع الزيادة في متن الحديث والتي تكون من ثقة ولها أثر في الأحكام.
- ثانياً: دراسة وجمع القرائن والدلائل والمرجحات التي تدعم قبول زيادة الثقة.
- ثالثاً: جمع زيادات الثقات من سنن أبي داود ودراستها دراسة منهجية.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. اختصار علوم الحديث المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ).
2. الإرشاد في معرفة علماء الحديث المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446هـ).
3. أساس البلاغة المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ).
4. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ).
5. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ).
6. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأخير (المتوفى: 1182هـ).
7. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي.
8. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ).
9. حجة الله البالغة إحياء العلوم، المؤلف: الإمام الكبير الشيخ أحمد المعروف بـ" شاه ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي" (المتوفى: 1176هـ).
10. زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة: (رسالة دكتوراه من جامعة أم القرى عام 1424هـ)، د. نور الله شوكت بيكر، أشرف عليها: د. سعدي الهاشمي.
11. زيادة الثقة عند الإمام الترمذي: دراسة نظرية تطبيقية من خلال كتابه الجامع، لنجم فريز عبد الله حسن.
12. زيادة الثقة وأثر القرائن في قبولها أو ردها عند المحدثين، للدكتورة مستورة رجا حجيلان المطيري.
13. زيادة الثقة، للمليباري، بحث منشور، في مجلة الشريعة الإسلامية.

1 معرفة علوم الحديث للحاكم: ص 173.



14. سنن ابن ماجه ت الأرئووط، المؤلف: ابن ماجه وماجه اسم أبيه يزيد أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)
15. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السبجستاني (المتوفى: 275هـ).
16. سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مكتب تحقيق التراث.
17. سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: 234هـ).
18. سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قأيماز الذهبي (المتوفى: 748هـ).
19. شرح علل الترمذي المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ).
20. شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)
21. السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)
22. عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي شهرته: العظيم آبادي
23. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ).
24. الكفاية في علم الرواية المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ).
25. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ).
26. المستدرک علی الصحیحین المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ).
27. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)
28. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ).
29. معجم مقاييس اللغة المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ).
30. معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)
31. معرفة أنواع علوم الحديث المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)
32. معرفة علوم الحديث المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ).
33. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ).
34. منهج النقد في علوم الحديث المؤلف: الدكتور نور الدين عتر.
35. الموقظة في علم مصطلح الحديث المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قأيماز الذهبي (المتوفى: 748هـ).
36. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ).
37. النكت على كتاب ابن الصلاح المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ).